

Distr.: General  
30 August 2005  
Arabic  
Original: English



لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

رسالة مؤرخة ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥ موجهة إلى رئيس اللجنة من نائب  
الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

تهدي البعثة الدائمة للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة تحياتها إلى رئيس لجنة مجلس  
الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، ويشرفها، بالإحالة إلى رسالته المؤرخة  
١٥ حزيران/يونيه ٢٠٠٥، أن تقدم طياً التقرير الثاني للاتحاد الروسي عن تطبيق قرار مجلس  
الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤) (انظر المرفق).

ونود التأكيد على أن الاتحاد الروسي يولي مهمة التنفيذ التام للقرار ١٥٤٠  
(٢٠٠٤) والتعاون مع اللجنة في هذا الصدد أولويةً دائمة، كما نعرب عن استعدادنا للإجابة  
على أي أسئلة إضافية متصلة بجهودنا المستمرة المبذولة في مجال عدم انتشار أسلحة الدمار  
الشامل ووسائل إيصالها.

(توقيع) كونستانتين ك. دولغوف

نائب الممثل الدائم

مرفق الرسالة المؤرخة ٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥ الموجهة إلى رئيس اللجنة من  
نائب الممثل الدائم للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة

[الأصل: بالروسية]

التقرير الثاني للاتحاد الروسي عن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٤٠ (٢٠٠٤)

٢٣ آب/أغسطس ٢٠٠٥

الفقرة ١ من المنطوق والمسائل ذات الصلة في الفقرات ٥ و ٦ و ٨ (أ) و (ب) و (ج) و ١٠ من المنطوق

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، المصادقة، السريان، إلخ) إلى موقع رسمي على الشبكة	ملاحظات (معلومات تشير إلى الصفحات من النص العربي للتقرير أو إلى موقع رسمي على الشبكة)
١	X	بيان عام عن عدم امتلاك أسلحة دمار شامل	
٢	X	بيان عام عن الالتزام بترع السلاح وعدم الانتشار	مبادئ السياسة العامة لحكومة الاتحاد الروسي المتعلقة بعدم انتشار أسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها (اعتُمدت عام ٢٠٠٥).
٣	X	بيان عام عن عدم تقديمه أسلحة الدمار الشامل وما يتصل بهما من مواد إلى جهات من غير الدول	من المخالف للقانون تقديم أي شكل من أشكال الدعم إلى جهات من غير الدول يُعتقد بشكل موثوق أنهما متورطة في أنشطة متصلة بأسلحة الدمار الشامل ووسائل إيصالها.
٤	X	اتفاقية الأسلحة البيولوجية	دولة مودعة، أُودِعَ صك المصادقة في ٢٦ آذار/مارس ١٩٧٥. الصفحة ١٠ من التقرير. <a href="http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf">http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf</a>
٥	X	اتفاقية الأسلحة الكيميائية	أودِعَ صك المصادقة في ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.
٦	X	معاهدة عدم الانتشار النووي	دولة مودعة، أُودِعَ صك المصادقة في ٥ آذار/مارس ١٩٧٠.
٧	X	معاهدة الحظر الشامل للتجارب النووية	أودِعَ صك المصادقة في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠. الصفحة ١٢ من التقرير. <a href="http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf">http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf</a>

هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟	نعم	ملاحظات
٨	X	اتفاقية توفير الحماية المادية للمواد النووية أودع صك المصادقة في ٢٥ أيار/مايو ١٩٨٣. وأصبحت الاتفاقية سارية في ٨ شباط/فبراير ١٩٨٧. الصفحة ٧ من التقرير. <a href="http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf">http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf</a>
٩	X	مدونة لاهاي لقواعد السلوك انضم الاتحاد الروسي إلى الاتفاقية في ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ <a href="http://www.minbuza.nl/default.asp?CMSITEM=858DD6DAE6BE4DF2ABA-D1FE0A25AB3CX45455X99">http://www.minbuza.nl/default.asp?CMSITEM=858DD6DAE6BE4DF2ABA-D1FE0A25AB3CX45455X99</a>
١٠	X	بروتوكول جنيف لعام ١٩٢٥ أودع صك المصادقة في ٥ نيسان/أبريل ١٩٢٨. <a href="http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf">http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf</a>
١١	X	الوكالة الدولية للطاقة الذرية منذ عام ١٩٥٧. الصفحة ١٠ من التقرير. <a href="http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf">http://disarmament.un.org:8080/TreatyStatus.nsf</a>
١٢	X	بروتوكول (بروتوكولات)/ المناطق الخالية من الأسلحة النووية ١- معاهدة تلاتيلولكو. ٢- معاهدة راراتونغا. ٣- معاهدة بيليندابا.
١٣	X	الاتفاقيات/المعاهدات الأخرى ١- اتفاقية التبليغ المبكر عن وقوع حادث نووي. ٢- اتفاقية تقديم المساعدة في حالة وقوع حادث نووي أو طارئ إشعاعي. ٣- اتفاقية الأمن النووي.
١٤	X	الترتيبات الأخرى ١- لجنة زانغر. ٢- مجموعة موردي المواد النووية. ٣- نظام مراقبة تكنولوجيا القذائف. ٤- المبادرة الأمنية لمكافحة الانتشار. انضم الاتحاد الروسي إلى الفريق الأساسي للمبادرة في ٣١ أيار/مايو ٢٠٠٤. ٥- ترتيب فاسنار. <a href="http://www.wassenaar.org/welcomepage.html">http://www.wassenaar.org/welcomepage.html</a>

هل قدمتم أحد البيانات التالية أو هل بلدكم دولة طرف أو دولة عضو في إحدى الاتفاقيات أو المعاهدات أو الترتيبات التالية؟	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى المعلومات ذات الصلة (كالتوقيع، الانضمام، المصادقة، السريان، إلخ) إلى موقع رسمي على الشبكة	ملاحظات (معلومات تشير إلى الصفحات من النص العربي للتقرير أو إلى موقع رسمي على الشبكة)
الصكوك الأخرى	X	<p>١- الاتفاق المتعلق بإيجاد نظام وحيد للرقابة على الصادرات في الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية.</p> <p>٢- الاتفاق بشأن تنسيق العمل في ما يتعلق بالرقابة على صادرات المواد الخام والأعتدة والمعدات والتكنولوجيات والخدمات، التي يمكن استخدامها في إنتاج أسلحة الدمار الشامل وصواريخ إيصالها، الذي أبرمته الدول الأعضاء في رابطة الدول المستقلة.</p>	الصفحة ٢ من التقرير.

## الفقرة ٢ من منطوق القرار: الأسلحة البيولوجية

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى التطبيق الوطني	
					١ صنعها/إنتاجها
		X	١ - المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة".	X	
			٢ - المرسوم الرئاسي رقم ٣٩٠ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢ "بشأن كفالة تنفيذ الالتزامات الدولية في مجال الأسلحة البيولوجية".		
		X	١ - المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة".	X	٢ احتيازها
			٢ - المرسوم رقم ٣٩٠ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢.		
		X	١ - المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة".	X	٣ امتلاكها
			٢ - المرسوم رقم ٣٩٠ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢.		

الإفناد: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة مصدر قانون التطبيق الوطني	نعم	
٤	تكديسها/تخزينها	X	١- المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة". ٢- المرسوم رقم ٣٩٠ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢.	X	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه التقرير. ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٥.
٥	تطويرها	X	١ - المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة". ٢ - المرسوم رقم ٣٩٠ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢.	X	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه التقرير. ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٥.
٦	نقلها	X	المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة".	X	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه التقرير. ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٣٥٥.
٧	تحويلها	X	١ - المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى لاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة".	X	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه التقرير. ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٣٥٥.

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	نعم	نعم	نعم	
	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة مصدر قانون التطبيق الوطني	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة مصدر قانون التطبيق الوطني	
			٢ - القرار رقم ٦٣٤ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن إقرار القواعد التنظيمية المتعلقة بمراقبة النشاط الاقتصادي الأجنبي المتصل بالمواد (مورثات الأمراض) المسببة للأمراض الإنسان والحيوان والنبات، والكائنات المجهرية المعدلة جينياً والمواد التوكسينية وما يتصل بها من معدات وتكنولوجيا.	
الصفحة ٤ من	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٦.	X	المرسوم الصادر عن رئاسة مجلس السوفيات الأعلى للاتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس الأسلحة البكتريولوجية (البيولوجية) والتكسينية وتدمير تلك الأسلحة".	٨ استخدامها X
الصفحة ٤ من	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩ (تقديم الخدمات).	X		٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٥ من	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩ (تقديم الخدمات).	X		١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٥ من	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ١٨٨ و ١٨٩.	X		١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه
الصفحة ٥ و ٦	١ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٩ و ٣٥٥ و ٣٥٦.	X		١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال
				١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني	
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة مصدر قانون التطبيق الوطني	هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	٢ - القانون الاتحادي رقم ١٩٥ ق إ المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، "قانون الاتحاد الروسي بشأن الجرائم الإدارية" (أوجه الاستخدام المزدوج).	١ - القرار رقم ٣٠٣ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ بشأن تقسيم الاختصاصات بين الوكالات التنفيذية الاتحادية في ما يتعلق بالسلامة البيولوجية والكيميائية للاتحاد الروسي.	١٤ الأنشطة الأخرى
	١٤ من التقرير الصفحتان ٤ و ١٤	X	X
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٢٢٥ و ٢٢٦ (حظر التهريب والسرقة والابتزاز وإساءة التصرف في رسوم الحماية).	٢ - المرسوم رقم ٣٩٠ الصادر عن رئيس الاتحاد الروسي في ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٢.	



## الفقرة ٢ من منطوق القرار: الأسلحة الكيميائية

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة مصدر قانون التطبيق الوطني	نعم	
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ٤ الصفحتان ٤ و ١٤ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٥.	X	القانون الاتحادي رقم ١٣٨ ق ٤ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧ "بشأن المصادقة على اتفاقية حظر استحداث وإنتاج وتكديس واستخدام الأسلحة الكيميائية وتدمير تلك الأسلحة".	X	١ صنعها/إنتاجها
		X		X	٢ احتيازها
		X		X	٣ امتلاكها
		X		X	٤ تكديسها/تخزينها
١٤ و ٤ الصفحتان من التقرير		X		X	٥ تطويرها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ٤ الصفحتان ٤ و ١٤ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٥.	X	١ - القانون الاتحادي رقم ٧٦ ق ٤ المؤرخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٧ "بشأن تدمير الأسلحة الكيميائية".	X	٦ نقلها
		X	٢ - القرار رقم ٣٤٧ المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ "بشأن إقرار القواعد التنظيمية للترخيص لأنشطة أداء أعمال وتقديم خدمات لتخزين ونقل وتدمير الأسلحة الكيميائية".	X	٧ تحويلها
٤ و ٣ الصفحتان من التقرير	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ٤ الصفحتان ٤ و ١٤ من التقرير المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٥.	X	القانون الاتحادي رقم ١٣٨ - ق ٤ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.	X	٨ استخدامها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ٤ الصفحتان ٤ و ١٤ من التقرير المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٦.	X	القانون الاتحادي رقم ١٣٨ - ق ٤ المؤرخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.	X	٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني	
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩ (تقديم الخدمات).	X	المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "بشأن القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ١٨٨ و ١٨٩.	X	تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه
	١ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - الصفحات ٤ و ١٤ ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩.	X	القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل إيصالها
	٢ - القانون الاتحادي رقم ١٩٥ - ق إ المؤرخ ٣٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠١، "قانون الاتحاد الروسي بشأن الجرائم الإدارية" (أوجه الاستخدام المزدوج).	X	تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحات ٤ و ١٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٢٢٥ و ٢٢٦ (حظر التهريب والسرقة والابتزاز وإساءة التصرف في رسوم الحماية).	X	الأنشطة الأخرى
	١ - القانون الاتحادي رقم ٧٦ - ق إ المؤرخ ٥ أيار/مايو ١٩٩٧، "بشأن تدمير الأسلحة الكيميائية".	X	تدميرها:
	٢ - القانون الاتحادي رقم ١٥٧ - ق إ المؤرخ ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١، "بشأن التغييرات والإضافات المدخلة على القانون الاتحادي المتعلق بتدمير الأسلحة الكيميائية".		
	٣ - القرار رقم ٣٠٣ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي في ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥، "بشأن تقسيم الاختصاصات بين الوكالات التنفيذية الاتحادية في ما يتعلق بالسلامة البيولوجية والكيميائية للاتحاد الروسي".		

## الفقرة ٢ من منطوق القرار: الأسلحة النووية

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإطار القانوني الوطني		هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين
	إذ كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة مصدر قانون التطبيق الوطني	نعم	
إلزامات العقوبات المدنية/الجنايئة وغير ذلك	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	صنعها/إنتاجها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ١ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ٢٢٠ و ٢٢١ و ٣٥٥.	X	١
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ١ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٥.	X	٢ احتيازها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ١ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ٢٢٠ و ٢٢١.	X	٣ امتلاكها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ١ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ٢٢٠ و ٢٢١ و ٣٥٥.	X	٤ تكديسها/تخزينها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ١ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ٢٢٠ و ٢٢١ و ٣٥٥.	X	٥ تطويرها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ١ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ٢٢٠ و ٢٢١ و ٣٥٥.	X	٦ نقلها

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل من تشريع وطني يحظر على الأشخاص أو الكيانات الاضطلاع بأحد الأنشطة التالية؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين	
ملاحظات	الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة مصدر قانون التطبيق الوطني	نعم	
	٧ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - الصفحة ٤ من ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٢٢٠ و ٢٢١ و ٣٥٥.	X			٧ تحويلها
	٨ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٣٥٦.	X			٨ استخدامها
	٩ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩ (تقديم الخدمات).	X			٩ الضلوع كشريك في الأنشطة المذكورة أعلاه
	١٠ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩ (تقديم الخدمات).	X			١٠ المساعدة في القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه
	١١ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ١٨٨ و ١٨٩.	X			١١ تمويل الأنشطة المذكورة أعلاه
	١٢ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ الصفحة ٤ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ١٨٨ و ١٨٩.	X			١٢ القيام بالأنشطة المذكورة أعلاه المتصلة بوسائل الإيصال
	١٣ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - الصفحتان ٤ و ٥ من المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩.	X			١٣ تورط جهات من غير الدول في الأنشطة المذكورة أعلاه
	١٤ - القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٢٢٥ و ٢٢٦ (حظر التهريب والسرقة والابتزاز وإساءة التصرف في رسوم الحماية).	X			١٤ الأنشطة الأخرى

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من منطوق القرار - حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد، وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل يطبق أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - الصفحتان ١٥ ق ل المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ٢٤٨ و ٢٤٩.	X	١ - القانون الاتحادي رقم ٥٢ - ق ل الصادر في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٩ "بشأن الحالة الصحية والوبائية للسكان"، المادتان ٢٦ و ٤٠.	X	١ تدابير حصر إنتاجها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ل المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ٢٤٨ و ٢٤٩.	X	٢ - القرار الحكومي رقم ٥٠١ الصادر في الاتحاد الروسي في ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢ "بشأن إقرار القواعد التنظيمية المتعلقة بمنح ترخيص لإنتاج المواد المطهرة والمبيدة لمكافحة الجرذان والقواعد التنظيمية المتعلقة بالترخيص للقيام بأنشطة متصلة باستخدام المواد المسببة للأمراض".	X	٢ تدابير حصر استخدامها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ل المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ٢٤٨ و ٢٤٩.	X	٣ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية 1.2.036-95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الصادر عن كبير أطباء الاتحاد الروسي (كما في ذلك نقلها)	X	٣ تدابير حصر تخزينها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ل المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ٢٤٨ و ٢٤٩.	X	٤ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية 1.2.036-95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الصادر عن كبير أطباء الاتحاد الروسي (كما في ذلك نقلها)	X	٤ تدابير حصر نقلها
	القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق ل المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادتان ٢٤٨ و ٢٤٩.	X	٥ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية 1.2.036-95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ الصادر عن كبير أطباء الاتحاد الروسي (كما في ذلك نقلها)	X	٥ التدابير الأخرى لحصرها

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل يطبق أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	
			القواعد التنظيمية الصحية والوبائية 95-1.3.1285 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ٤٣ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ الصادر عن كبير أطباء الاتحاد الروسي.	X	٦ تدابير تأمين إنتاجها
			القواعد التنظيمية الصحية والوبائية -1.2.036 95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ المتعلق بالخدمات الصحية والوبائية التي تقدمها الدولة في الاتحاد الروسي.	X	٧ تدابير تأمين استخدامها
الصفحتان ١٥ و ١٦ من التقرير.			القواعد التنظيمية الصحية والوبائية -1.2.036 95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ المتعلق بالخدمات الصحية والوبائية التي تقدمها الدولة في الاتحاد الروسي (كما في ذلك نقلها).	X	٨ تدابير تأمين تخزينها
			القواعد التنظيمية الصحية والوبائية -1.2.036 95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ المتعلق بالخدمات الصحية والوبائية التي تقدمها الدولة في الاتحاد الروسي (كما في ذلك نقلها).	X	٩ تدابير تأمين نقلها
			القواعد التنظيمية الصحية والوبائية -1.2.036 95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ المتعلق بالخدمات الصحية والوبائية التي تقدمها الدولة في الاتحاد الروسي (كما في ذلك نقلها).	X	١٠ تدابير أخرى لتأمينها
			القواعد التنظيمية الصحية والوبائية -1.2.036 95 ق ص المعتمدة بموجب القرار رقم ١٤ المؤرخ ٢٨ نيسان/أبريل ١٩٩٥ المتعلق بالخدمات الصحية والوبائية التي تقدمها الدولة في الاتحاد الروسي (كما في ذلك نقلها).	X	١١ القواعد التنظيمية المتعلقة بتوفير الحماية المادية للمرافق/المواد/عمليات لنقل
الصفحتان ١٤ و ١٥ من التقرير.			١- القانون الاتحادي رقم ٥٢ ق أ الصادر في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٩ "في الحالة الصحية والوبائية للسكان"، المادة ٤٠.	X	١٢ منح التراخيص/تسجيل المرافق/الأشخاص الذين يتعاملون في المواد البيولوجية

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني		هل يطبق أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	نعم
			٢- القرار الحكومي رقم ٥٠١ الصادر عن الاتحاد الروسي في ٤ تموز/يوليه ٢٠٠٢ بشأن إقرار القواعد التنظيمية المتعلقة بترخيص إنتاج المواد المطهرة والمبيدة لمكافحة الجرذان والقواعد التنظيمية المتعلقة بالترخيص للقيام بأنشطة متصلة باستخدام المواد المسببة للأمراض المعدية.	
			٣- القانون الاتحادي رقم ١٢٨ - ق إ المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن إصدار ترخيص للقيام بأنواع محددة من الأنشطة.	
			١٣ - التحقق من جدارة الموظفين بالثقة	
			١٤ - تدابير حصر وسائل إيصالها وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها	
			١٥ - القواعد التنظيمية المتعلقة بمجال الهندسة الوراثية	
الصفحتان ١٤ و ١٥ من التقرير.			١ - القانون الاتحادي رقم ٨٦ ق إ المؤرخ ٥ تموز/يوليه ١٩٩٦ بشأن القواعد التنظيمية للدولة في مجال الهندسة الوراثية.	
			٢ - القانون الاتحادي رقم ١٢٨ ق إ المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن إصدار التراخيص للقيام بأنواع محددة من الأنشطة.	
			٣ - القرار رقم ١٢٠ الصادر عن حكومة الاتحاد الروسي في ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠١ بشأن تسجيل الدولة للكائنات المعدلة وراثياً.	
			٤ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية التي أقرتها وزارة الصحة في اتحاد الجمهوريات السوفياتية الاشتراكية في ١٢ كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ بشأن "سلامة التعامل في جزئيات الحامض النووي المعاد توليفها".	

الإفناد: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك		الإطار القانوني الوطني	
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر	هل يطبق أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
الصفحة ١٦ من التقرير.		١ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية رقم ق ص 1.2.1318-03 "بشأن الإجراءات المتعلقة بإصدار استنتاجات صحية ووبائية بشأن إمكانية التعامل في المواد المسببة للأمراض البشرية المعدية التي تندرج في مجموعات المورثات المرضية الخطيرة الأولى - الرابعة، والكائنات المجهرية المعدلة جينيا، والسموم ذات المصدر البيولوجي، والديدان"، التي أقرت بموجب القرار رقم ٨٥ المؤرخ ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ الصادر عن كبير الأطباء.	١٦ التشريعات/الأنظمة الأخرى المتصلة بتأمين وحماية المواد البيولوجية X
		٢ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية رقم 1.3.1285-03 ق ص التعامل الآمن في الكائنات المجهرية في مجموعتي المورثات المرضية الأولى والثانية" التي أقرت بموجب القرار رقم ٤٣ المؤرخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ الصادر عن كبير الأطباء.	
الصفحتان ١٥ و ١٦ من التقرير.		١ - القانون الاتحادي رقم ٥٢ - ق إ الصادر في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٩ "بشأن الحالة الصحية والوبائية للسكان".	١٧ الإجراءات الأخرى X
		٢ - القانون رقم ٤٩٧٩ - أولا المؤرخ ١٤ أيار/مايو ١٩٩٣ "في العلوم البيطرية".	
		٣ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية رقم 3.4.1328-03 ق ص الصدارة في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٣ عن كبير الأطباء.	



الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وغير ذلك	الإطار القانوني الوطني	هل يطبق أي من التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية حصر الأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بأي شكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الجواب نعم، يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر نعم	نعم
	٤ - "القواعد التنظيمية المتعلقة بالنظافة العامة الصناعية..." المؤرخة ١٤ تموز/يوليه ١٩٨٩.	
	٥ - "القواعد التنظيمية المتعلقة بإجراء البحوث العلمية بشأن الحجر الصحي والآفات التي تنطوي على خطورة..." الصادرة عن وزارة الزراعة الروسية في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٨٣.	
	٦ - القواعد التنظيمية الصحية والوبائية رقم 3.2. 1288-03 ق ص التي أقرها كبير الأطباء في ١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.	
	٧ - القرارات الصادرة عن حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ في ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١ ورقم ٥٥٤ في ٢٤ تموز/يوليه ٢٠٠٠ ورقم ٨٣٠ في ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٢ ورقم ٢٦٨ في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٢.	

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد  
وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وعقوبات أخرى		الإطار القانوني الوطني		ما هي التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية القائمة لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
			١	X	١ تدابير حصر الإنتاج
				X	٢ تدابير حصر الاستعمال
			٢	X	٣ تدابير حصر التخزين
الصفحة ٦ من التقرير.				X	٤ تدابير حصر النقل
			٣		٥ تدابير أخرى للحصر
			١	X	٦ التدابير المتخذة لتأمين الإنتاج
			٢		٧ تدابير تأمين الاستعمال
			٣	X	

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وعقوبات أخرى		الإطار القانوني الوطني		ما هي التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية القائمة لحصر الأسلحة الكيميائية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية				
	القانون الاتحادي رقم ٦٣- ق أ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٢٢٥.	X	تنطوي على خطورة محتملة" المؤرخة ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٣ استحدثت نظام للحصر والتأمين	X	٨ تدابير تأمين التخزين
	القانون الاتحادي رقم ٦٣- ق أ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٢٢٥.	X		X	٩ تدابير تأمين النقل
	القانون الاتحادي رقم ٦٣- ق أ المؤرخ ١٣ يونيو ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٢٢٥.	X			١٠ تدابير أخرى للتأمين
	القانون الاتحادي رقم ٦٣- ق أ المؤرخ ١٣ يونيو ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٢٢٥.	X			١١ قواعد تنظيمية للحماية المادية للمرافق والمواد وعمليات النقل
الصفحة ١٥ من التقرير.		X	القرار رقم ٣٤٧ لحكومة الاتحاد الروسي المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ بشأن اعتماد الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص للأنشطة المتعلقة بأداء عمل وتقديم خدمات من قبيل تخزين ونقل وتدمير الأسلحة الكيميائية"	X	١٢ إصدار تراخيص للمنشآت والكيانات الكيميائية ولاستعمال المواد الكيميائية
			القانون الاتحادي رقم 128-FZ المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠١ "بشأن إصدار التراخيص لأشكال معينة من الأنشطة": الفقرة ٢٧ '١'، المادة ١٧.		
			إجراءات تحددها قواعد تنظيمية إدارية.	X	١٣ التخلص من جدارة الموظفين بالثقة
الصفحة ٧ من التقرير.			استحدثت نظام للحصر والتأمين	X	١٤ تدابير لحصر وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية المادية لها

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجناحية وعقوبات أخرى		الإطار القانوني الوطني	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	نعم
الصفحة ١٤ من التقرير.	القاعدة التنظيمية رقم ١٦٢٧ ق الصادرة عن الحكومة الاتحاد الروسي المؤرخ ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠ "بشأن توزيع المسؤوليات بين الوكالات التنفيذية الاتحادية المشاركة في تنفيذ المعاهدات الدولية في مجال نزع الأسلحة الكيميائية".	X	١٥ الهيئة الوطنية المعنية باتفاقيات حظر الأسلحة الكيميائية
الصفحة ١٥ من التقرير.	القرار رقم ٣٤٧ لحكومة الاتحاد الروسي المؤرخ ٢٧ أيار/مايو ٢٠٠٢ "بشأن اعتماد الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص للأنشطة المتعلقة بأداء أعمال وتقديم خدمات لتخزين ونقل وتدمير الأسلحة الكيميائية".	X	١٦ تقديم تقرير بشأن المواد الكيميائية المدرجة في الجدول الأول والثاني والثالث إلى منظمة حظر الأسلحة الكيميائية
الصفحة ١٤ من التقرير.	القانون الاتحادي رقم ٦٣-ق أ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ٢٢٥.	X	حصر الأسلحة الكيميائية القديمة أو تأمينها أو توفير الحماية المادية لها
	قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٣٠٣ المؤرخ ١٦ أيار/مايو ١٩٩٥ "بشأن توزيع الاختصاصات بين الوكالات التنفيذية للاتحادية للسلامة البيولوجية والكيميائية للاتحاد الروسي".	X	١٨ تشريعات وقواعد تنظيمية أخرى لمراقبة المواد الكيميائية
	القانون الاتحادي رقم ١٧٤-ق أ المؤرخ ٢٣ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ "بشأن الخبرة الإيكولوجية".	X	١٩ تشريعات أخرى
	القانون الاتحادي رقم ٧-ق أ المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ "بشأن حماية البيئة".	٢	
	القانون الاتحادي رقم ١١٦-ق أ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٧ "بشأن السلامة الصناعية لمرافق إنتاج المواد الخطرة".	٣	

الفقرتان ٣ (أ) و (ب) من المنطوق - حصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد وتأمينها  
وتوفير الحماية المادية لها

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	الإفصاح: العقوبات المدنية/الجنائية وعقوبات أخرى		الإطار القانوني الوطني		ما هي التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية القائمة لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آحر؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟
	نعم	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	
الصفحتان ٧ و ١٢ من التقرير.			X	١ - القانون الاتحادي رقم ١٧٠- ق أ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ "بشأن استعمال الطاقة الذرية"	١ تدابير لحصر الإنتاج
			X	٢ - القرار الحكومي رقم ٩٦٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ "بشأن اعتماد القواعد التنظيمية المتعلقة بالنظام الحكومي لحصر المواد النووية والرقابة عليها".	٢ تدابير لحصر الاستعمال
			X		٣ تدابير لحصر التخزين
			X		٤ تدابير لحصر النقل
					٥ تدابير أخرى للحصر
الصفحتان ٥ و ١٠ من التقرير.			X	١ - القانون الاتحادي رقم ١٧٠- ق أ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ "بشأن استعمال الطاقة الذرية".	٦ تدابير لتأمين الإنتاج
			X		٧ تدابير لتأمين الاستعمال
			X	٢ - القرار الحكومي رقم ٩٦٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ "بشأن اعتماد القواعد"	٨ تدابير لتأمين التخزين

الإنفـاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وعقوبات أخرى	الإطار القانوني الوطني	ما هي التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية القائمة لحصـر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المتهـكين؟	
إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
ملاحظات	نعم	نعم	
التنظيمية المتعلقة بالنظام الحكومي لحصـر المواد النووية والرقابة عليها“.			
الصفحتان ٧ و ١٢ من التقرير.	٣- القرار الحكومي رقم ٢٦٤ المؤرخ ٧ آذار/مارس ١٩٩٧ ”بشأن اعتماد قواعد توفير الحماية المادية للمواد والأجهزة النووية ومرافق تخزين المواد النووية“ (مع تعديلات مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨ و ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣).	X	٩ تدابير لتأمين النقل
			١٠ تدابير أخرى للتأمين
	١- القرار الحكومي رقم ٢٦٤ المؤرخ ٧ آذار/مارس ١٩٩٧ ”بشأن اعتماد قواعد توفير الحماية المادية للمواد والأجهزة النووية ومرافق تخزين المواد النووية“ (مع تعديلات مؤرخة ٣١ تموز/يوليه ١٩٩٨ و ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٣).	X	١١ قواعد تنظيمية لتوفير الحماية المادية للمرافق والمواد وعمليات النقل
	٢ - القانون الاتحادي رقم ١٧٠- ق أ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ ”بشأن استعمال الطاقة الذرية“.		
الصفحة ١٢ من التقرير.	١ - القانون الاتحادي رقم ١٧٠- ق أ المؤرخ ٢١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥ ”بشأن استعمال الطاقة الذرية“.	X	١٢ إصدار تراخيص للمنشآت والكيانات النووية ولاستعمال المواد النووية
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٨٦٥ المؤرخ ١٤ تموز/يوليه ١٩٩٧ ”بشأن اعتماد القواعد التنظيمية المتعلقة بإصدار		

الإجراءات: المدنية/الجنائية وعقوبات أخرى	الإطار القانوني الوطني	ما هي التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية القائمة لحصر الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المتهكين؟
إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم
ملاحظات	نعم	نعم
	تراجيح الأنشطة التي تنطوي على استخدام الطاقة الذرية.	
		١٣ التحقق من جدارة الموظفين بالنقطة
الصفحة ٧ من التقرير.	قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٦٢ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ بشأن اعتماد القواعد التنظيمية المتعلقة بالنظام الحكومي لحصر المواد النووية والرقابة عليها.	X
		١٤ تدابير لحصر وسائل الإيصال وتأمينها وتوفير الحماية لها
		X
		١٥ الهيئة التنظيمية الوطنية
<a href="http://www.iaea.org/OurWork/SV/Safeguards/sir_table.pdf">http://www.iaea.org/Our Work/ SV/ Safeguards/ sir_table.pdf</a>	١ - اتفاق الضمانات السناري منذ ١٠ حزيران/يونيه ١٩٨٥.	X
	٢ - البروتوكول الإضافي الموقع في ٢٢ آذار/مارس ٢٠٠٠. (موقع ولكن غير مصدق عليه).	
<a href="http://www.iaea.org/downloads/meetings/code-conduct-signatories.pdf">http:// www.iaea .org/ downloads/ meetings/code—conduct- signatories .pdf</a>	الإعراب عن الدعم للمدير العام للوكالة	X
		١٧ مدونة قواعد السلوك للكوكالة الدولية للطاقة الذرية بشأن سلامة وأمن المصادر المشعة
<a href="http://www.iaea.org/About/Policy/GC/GC42/Documents/gc42-17.html">http:// www.iaea .org/About/ Pol- icy/ GC/GC42/ Documents/gc 42- 17.html</a>	المشاركة في برنامج إنشاء قاعدة البيانات.	X
		١٨ قاعدة بيانات الوكالة المتعلقة بالانحجار غير المشروع بالمواد النووية والمصادر المشعة الأخرى
	اتفاق امتيازات وحصانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية	X
		١٩ اتفاقات أخرى متصلة بالوكالة الدولية للطاقة الذرية
		٢٠ التشريعات الوطنية الإضافية/ القواعد

الإنفاذ: العقوبات المدنية/الجنائية وعقوبات أخرى	الإطار القانوني الوطني	ما هي التدابير أو الإجراءات أو التشريعات التالية القائمة لحصص الأسلحة النووية وما يتصل بها من مواد أو تأمينها أو حمايتها بشكل آخر؟ وهل يمكن معاقبة المتهكين؟	
إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	إن كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
ملاحظات	نعم	التنظيمية المتصلة بالمواد النووية بما فيها اتفاقية الحماية المادية للمواد النووية	
الصفحة ١٢ من التقرير.	١ - القانون الاتحادي رقم ٣- ق أ المؤرخ ٩ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦ "بشأن سلامة السكان من خطر الإشعاع".	X	٢١ تشريعات أخرى
	٢ - القانون الاتحادي رقم 29-FZ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٦ "بشأن تمويل المصانع والمرافق ذات الخطورة الإشعاعية والنووية العالية".		
	٣ - القانون الاتحادي رقم ١٧٤-ق أ المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ "بشأن الخبرة الأيكولوجية" (مع تعديلات مؤرخة ١٥ نيسان/أبريل ١٩٩٨).		
	٤ - القانون الاتحادي رقم ٧- ق أ المؤرخ ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٢ "بشأن الحماية البيئية".		
	٥ - القانون الاتحادي رقم ١١٦-ق أ المؤرخ ٢١ تموز/يوليه ١٩٩٧ "بشأن السلامة الصناعية لمرافق إنتاج المواد الخطرة" (مع تعديلات ٧ آب/أغسطس ٢٠٠٠ و ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣).		



الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق -  
وضع ضوابط تتعلق بالأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
١	الضوابط الحدودية	X	١ - القانون الاتحادي رقم ٤٧٣٠-١ المؤرخ ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ "بشأن إجراءات عبور حدود الدولة".	X	
			٢ - المبادئ التوجيهية المنهجية المعنونة "الرقابة الصحية والحجر الصحي في المطارات المفتوحة لحركة النقل الدولية"، التي وافق عليها كبير أطباء الاتحاد الروسي في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢.		
			٣ - المبادئ التوجيهية المنهجية المعنونة "الرقابة الصحية والحجر الصحي في الموانئ البحرية والنهرية المفتوحة لحركة النقل الدولية"، التي وافق عليها كبير أطباء الاتحاد الروسي في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٢.		
٢	الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود				
٣	مراقبة السمسة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا	X	القانون الاتحادي رقم ١٨٣-١٨٣ ق م المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ "بشأن الرقابة على الصادرات".	X	
			القانون الاتحادي رقم ٦٣-٦ ق م المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩.		
			المادة ٦ من التقرير.		

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
				X	٤ وكالات وسلطات الإنفاذ
	القانون الاتحادي رقم ٦٣- ق م المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٣٥٥.	X	١ - القانون الاتحادي رقم ٤٠- ق أ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥ "بشأن أجهزة الدائرة الأمنية الاتحادية في الاتحاد الروسي". ٢ - القانون الاتحادي رقم ١٤٤- ق أ المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٥ "بشأن الأنشطة التحقيقية والتنفيذية".	X	
الصفحات ٤ و ١٨ من التقرير.	القانون الاتحادي رقم ٦٣- ق م المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩	X	١ - القانون الاتحادي رقم ١٨٣- ق م المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ "بشأن الرقابة على الصادرات". ٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١ "بشأن اعتماد القواعد التنظيمية المتعلقة بمراقبة الأنشطة الاقتصادية الأجنبية ذات الصلة بالمواد المسببة للأمراض (مورثات الأمراض) البشرية والحيوانية والنباتية والكائنات المجهرية المعدلة جينياً، والسميات، والمعدات والتكنولوجيات". ٣- قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ "بشأن تعزيز أنظمة الرقابة على صادرات السلع والخدمات ذات الاستخدام المزدوج، المتصلة بأسلحة الدمار الشامل والقاذفات المستخدمة لإيصالها".	X	٥ التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات
	القانون الاتحادي رقم ١٩٥- ق أ المؤرخ ٣٠ كانون الثاني/ديسمبر ٢٠٠١ "قانون الاتحاد الروسي بشأن الجرائم الإدارية"، المادة ١٤-٢٠.				
الصفحات ٨ و ١٨ من التقرير.			١ - القانون الاتحادي رقم ١٨٣- ق أ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ "بشأن الرقابة على الصادرات".	X	٦ الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وما غير ذلك	الإطار القانوني الوطني	ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم
٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن اعتماد القواعد التنظيمية المتعلقة بالرقابة على الأنشطة الاقتصادية الأجنبية ذات الصلة بالمواد المسببة للأمراض (مورثات الأمراض) البشرية والحيوانية والنباتية والكائنات المجهرية المعدلة جينياً، والسميات، والمعدات والتكنولوجيا.	٣- قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ بشأن تعزيز أنظمة الرقابة على صادرات السلع والخدمات ذات الاستخدام المزدوج، المتصلة بأسلحة الدمار الشامل والقاذفات المستخدمة لإيصالها.	٧ إصدار التراخيص	X
قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.	قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.	٨ إصدار التراخيص العامة	X
قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.	قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.	٩ الاستثناءات من إصدار الترخيص	X
الدائرة الاتحادية الروسية للرقابة التقنية والرقابة على الصادرات، وفقاً للمرسوم رقم ١٠٨٥ لرئيس الاتحاد الروسي المؤرخ ١٦ آب/أغسطس		١٠ إصدار تراخيص لصادرات/تأشيرات معينة	X
		١١ الهيئة الوطنية المعنية بالتراخيص	X

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
			٢٠٠٤ "بشأن المسائل المتعلقة بالدائرة الاتحادية للرقابة التقنية والرقابة على الصادرات".		
الصفحة ٨ من التقرير.			الإجراء المشترك بين الوكالات: مرسوم حكومة الاتحاد الروسي رقم ٢٩٤ المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١ "بشأن اعتماد القواعد اللازمة لإجراء تقييم حكومي للعمليات الاقتصادية الأجنبية المتصلة بالسلع والمعلومات والعمل والخدمات ونتائج الأنشطة الفكرية التي وضعت بشأنها ضوابط التصدير".	X	١٢ الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص
الصفحة ١٥ من التقرير.			المرسوم رقم ١٠٠٤ لرئيس الاتحاد الروسي المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠٤ "بشأن اعتماد قائمة العناصر المسببة للمرض (مورثات الأمراض) لدى الإنسان والحيوان والنبات، والكائنات المجهرية المعدلة جينياً، والسميات، والمعدات والتكنولوجيات الخاضعة لأنظمة الرقابة على الصادرات".	X	١٣ قوائم المراقبة
الصفحة ١٠ من التقرير.			توضع القوائم الوطنية تماشياً مع نظام الرقابة على الصادرات متعددة الأطراف.	X	١٤ تحديث القوائم
			تعد القوائم النموذجية للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية (وروسيا عضو فيها) على أساس القوائم ذات الصلة لنظام الرقابة على الصادرات المتعدد الأطراف، المعتمدة بموجب القرار ١٩٠ للمجلس المشترك بين الدول للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. (ستصبح القوائم سارية على إثر تصديق		

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
			جميع الدول على اتفاق ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر بشأن نظام وحيد للرقابة على الصادرات من جانب الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية.		
الصفحة ٨ من التقرير.			١ - تدرج التكنولوجيات في القائمة المعتمدة بموجب المرسوم ١٠٠٤ لرئيس الاتحاد الروسي المؤرخ ٨ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن اعتماد قائمة العناصر المسببة للمرض (مورثات الأمراض) لدى الإنسان والحيوان والنبات، والكائنات المجهرية المعدلة جينياً، والسميات، والمعدات والتكنولوجيات الخاضعة لأنظمة الرقابة على الصادرات.	X	١٥ إدراج التكنولوجيات
			٢ - تشمل القوائم النموذجية للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية تكنولوجيات مطابقة لقوائم نظام الرقابة على الصادرات متعدد الأطراف.		
الصفحة ٨ من التقرير.			القانون الاتحادي رقم ١٨٣-ق أ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ "بشأن الرقابة على الصادرات".	X	١٦ إدراج وسائل الإيصال
الصفحة ٨ من التقرير.			تعالج إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي في ما يلي:	X	١٧ إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي
			١ - الفقرتان ٨ و ٩ من "القواعد التنظيمية المتعلقة بمراقبة النشاط الاقتصادي الأجنبي ذي الصلة بالمواد المسببة للأمراض (مورثات الأمراض) البشرية والحيوانية والنباتية والكائنات المجهرية المعدلة جينياً، والسميات،		

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك	الإطار القانوني الوطني	ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية
الصفحة ٩ من التقرير.	نعم والمعدات والتكنولوجيات، المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١. ٢ - "القواعد التنظيمية المتعلقة برصد الإذعان لالتزامات ضمان استعمال السلع (الخدمات) ذات الاستعمال المزدوج المستوردة والمصدرة"، المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ١٠٣٠ المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.	نعم يلزم إذن خاص في حالة وجود ما يدعو إلى الاعتقاد بأن السلع أو التكنولوجيات قد تستعمل لإنتاج أسلحة دمار شامل أو وسائل إيصالها، أو إذا وردت معلومات تنفيذ بذلك
الصفحة ٩ من التقرير.	قاعدة شاملة ١٨ تعالج الضوابط الشاملة في إطار القانون الاتحادي رقم ١٨٣- ق أ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ "بشأن المراقبة على الصادرات"، المادة ٢٠. ويرد إجراء تطبيقها في قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ "بشأن تعزيز أنظمة الرقابة على صادرات السلع والخدمات ذات الاستخدام المزدوج، المتصلة بأسلحة الدمار الشامل والقاذفات المستخدمة لإيصالها" وفي قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.	X عمليات النقل بصورة غير ملموسة ١٩ يعالج إجراء رصد نقل التكنولوجيات الخاضعة للرقابة في شكل مساعدة تقنية في

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
			الفقرة ١٣ من قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن اعتماد القواعد التنظيمية المتعلقة بمراقبة الأنشطة الاقتصادية الأجنبية ذات الصلة بالمواد المسببة للأمراض (مورثات الأمراض) البشرية والحيوانية والنباتية والكائنات المجهرية المعدلة جينياً، والسميات، والمعدات والتكنولوجيات.		
			يجرى وفقاً للقواعد التنظيمية لدائرة الجمارك في الاتحاد الروسي.	X	٢٠ الرقابة على المرور العابر
			يجرى وفقاً للقواعد التنظيمية لدائرة الجمارك في الاتحاد الروسي.	X	٢١ الرقابة على إعادة الشحن
			يعالج إجراء إعادة التصدير في إطار الفقرتين ٣٦ و ٣٧ من "القواعد التنظيمية المتعلقة بمراقبة الأنشطة الاقتصادية الأجنبية ذات الصلة بالمواد المسببة للأمراض (مورثات الأمراض) البشرية والحيوانية والنباتية والكائنات المجهرية المعدلة جينياً، والسميات، والمعدات والتكنولوجيات"، المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٣٤ المؤرخ ٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠١.	X	٢٢ الرقابة على إعادة التصدير
					٢٣ الرقابة على تقديم الأموال
					٢٤ الرقابة على تقديم خدمات النقل
					٢٥ الرقابة على الاستيراد

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية والمواد ذات الصلة وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم
				٢٦ إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية
الصفحة ٩ من التقرير.			يلزم إذن خاص لمزاولة عمليات التجارة الخارجية.	٢٧ أمور أخرى
			قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٣٠٣ المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ بشأن توزيع الاختصاصات بين الوكالات التنفيذية الاتحادية للسلامة البيولوجية والكيميائية للاتحاد الروسي.	



الفقرتان ٣ (ج) و (د) من المنطوق والمسائل ذات الصلة من الفقرتين ٦ و ١٠ من المنطوق -  
الضوابط المتعلقة بالأسلحة البيولوجية وما يتصل بها من مواد

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعابر الحدودية للأسلحة البيولوجية وما يصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	يرجى بيان الوثيقة الأصلية إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى نعم	يرجى بيان الوثيقة الأصلية إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى نعم	نعم	نعم	
٤ الصفحات من ٧ و ١٥ من التقرير.	القانون الاتحادي رقم ٦٣-ق م المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٩.	X	١- القانون الاتحادي رقم ٤٧٣٠-١ المؤرخ ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ "بشأن إجراءات عبور حدود الدولة". ٢- المبادئ التوجيهية المنهجية المعنونة "الرقابة الصحية والحجر الصحي في المطارات المفتوحة لحركة النقل الدولية"، التي وافق عليها كبير أطباء الاتحاد الروسي في ٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢. ٣- المبادئ التوجيهية المنهجية المعنونة "الرقابة الصحية والحجر الصحي في الموانئ البحرية والنهرية المفتوحة لحركة النقل الدولية"، التي وافق عليها كبير أطباء الاتحاد الروسي في ٣ تموز/يوليه ٢٠٠٢.	X	١ الضوابط الحدودية
	الهدف من مراقبة الصادرات هو الكشف والردع والمنع والمكافحة.				٢ الدعم التقني لتدابير مراقبة الحدود
الصفحة ٧ من التقرير.	القانون الاتحادي رقم ٦٣-ق أ المؤرخ ١٣ تموز/يوليه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩.	X	القانون الاتحادي رقم ١٨٣-ق أ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ "بشأن الرقابة على الصادرات".	X	٣ مراقبة السمرة والاتجار والتفاوض والمساعدة بطرق أخرى في بيع السلع والتكنولوجيا
	القانون الاتحادي رقم ٦٣-ق أ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المواد ١٨٨ و ١٨٩ و ٣٥٥ وغيرها.	X	القانون الاتحادي رقم ٤٠-ق أ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥ "بشأن أجهزة الدائرة الأمنية الاتحادية للاتحاد الروسي". ٢- القانون الاتحادي رقم ١٤٤-ق أ المؤرخ ١٢ آب/	X	٤ وكالات/سلطات الإفناذ

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية وما يصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
			أغسطس ١٩٩٥ "بشأن أنشطة التحقيق التنفيذية"		
الصفحات ٤ و ٨ و ١٨ من التقرير.	القانون الاتحادي رقم ٦٣- ق أ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، "القانون الجنائي للاتحاد الروسي"، المادة ١٨٩.	X	١- القانون الاتحادي رقم ١٨٣- ق أ "بشأن الرقابة على الصادرات". ٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ بشأن اعتماد قواعد تنظيمية لمراقبة النشاط الاقتصادي الأجنبي المتصل بالمواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيا التي يمكن استعمالها لإنتاج أسلحة كيميائية؛	X	٥ التشريعات القائمة للرقابة على الصادرات
			٣ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ "بشأن تعزيز أنظمة الرقابة على صادرات السلع والخدمات ذات الاستخدام المزدوج، المتصلة بأسلحة الدمار الشامل والقذائف المستخدمة لإيصالها".		
الصفحات ٨ و ٩ و ١٨ من التقرير.			يتطلب تصدير السلع "الحساسة" إذنًا أو شكلاً آخر من أشكال الموافقة الحكومية.	X	٦ الأحكام المتعلقة بإصدار التراخيص
			١- القانون الاتحادي رقم ١٨٣- ق أ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ "بشأن الرقابة على الصادرات". ٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ "بشأن اعتماد قواعد تنظيمية لمراقبة النشاط الاقتصادي الأجنبي المتصل بالمواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيا التي يمكن استعمالها لإنتاج أسلحة كيميائية". ٣ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢		

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية وما يصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
			كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ ”بشأن تعزيز أنظمة الرقابة على صادرات السلع والخدمات ذات الاستخدام المزدوج، المتصلة بأسلحة الدمار الشامل والقاذفات المستخدمة لإيصالها“.		
			قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.	X	٧ إصدار التراخيص الفردية
			قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.	X	٨ إصدار التراخيص العامة
			قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.	X	٩ الاستثناءات من إصدار التراخيص
					١٠ إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات/تأشيرات معينة
			الدائرة الاتحادية الروسية للرقابة التقنية والرقابة على الصادرات، وفقاً للمرسوم رقم ١٠٨٥ لرئيس الاتحاد الروسي المؤرخ ١٦ آب/أغسطس ٢٠٠٤ ”بشأن المسائل المتعلقة بالدائرة الاتحادية للرقابة على الصادرات“.	X	١١ الهيئة الوطنية المعنية بإصدار التراخيص
الصفحة ٨ من التقرير.			يعالج الإجراء المشترك بين الوكالات في إطار قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٢٩٤ المؤرخ ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١ بشأن اعتماد القواعد اللازمة لإجراء تقييم حكومي للمعاملات الاقتصادية الأجنبية المتصلة بالسلع والمعلومات والعمل والخدمات ونتائج الأنشطة الفكرية التي وضعت بشأنها ضوابط تصدير“.	X	١٢ الاستعراض المشترك بين الوكالات لإصدار التراخيص

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية وما يصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
الصفحة ١٤ من التقرير.			المرسوم رقم ١٠٨٢ لرئيس الاتحاد الروسي المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠١ بشأن اعتماد قوائم المواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيات التي يمكن استخدامها لإنتاج الأسلحة الكيميائية، والتي صدرت بشأنها ضوابط للرقابة على الصادرات.	X	١٣ قوائم الرقابة
الصفحة ١٠ من التقرير.			أنجز وفقاً لنظام الرقابة على الصادرات المتعدد الأطراف. وينطبق كذلك على القوائم النموذجية للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية بموجب القرار ١٩٠ للمجلس المشترك بين الدول للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية المؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. (ستصبح القوائم سارية على إثر تصديق جميع الدول على اتفاق ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بشأن نظام وحيد لمراقبة الصادرات من جانب الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية).	X	١٤ تحديث القوائم
الصفحة ٨ من التقرير.			١- تدرج التكنولوجيات في القائمة المعتمدة بموجب المرسوم رقم ١٠٨٢ لرئيس الاتحاد الروسي المؤرخ ٢٨ آب/أغسطس ٢٠٠١. ٢- تشمل القوائم النموذجية للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية تكنولوجيات مطابقة لقوائم نظام الرقابة على الصادرات الصادرات متعدد الأطراف.	X	١٥ إدراج التكنولوجيات
الصفحة ٨ من التقرير.			القانون الاتحادي رقم ١٨٣-ق أ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن الرقابة على الصادرات.	X	١٦ إدراج وسائل الإيصال

الإنفاد: العقوبات المدنية/الجنائية وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية وما يصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
الصفحة ٨ من التقرير.			يجري تناول إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي في إطار ما يلي:	X	١٧ إجراءات الرقابة المتعلقة بالمستعمل النهائي
			١ - الفقرتان ١١ و ١٢ من القواعد التنظيمية المتعلقة بالرقابة على الأنشطة الاقتصادية الأجنبية المنطوية على مواد كيميائية ومعدات وتكنولوجيات يمكن استعمالها لإنتاج أسلحة كيميائية، المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦.		
			٢ - القواعد التنظيمية المتعلقة برصد الإذعان لالتزامات ضمان استعمال السلع (الخدمات) ذات الاستعمال المزدوج المستوردة والمصدرة، المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ١٠٣٠ المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣.		
الصفحة ٨ من التقرير.			يلزم الحصول على إذن خاص إن كانت هناك أسباب تدعو للاعتقاد بأن السلع والتكنولوجيات قد تستعمل لإنتاج أسلحة دمار شامل أو وسائل لإيصالها، أو إذا وردت معلومات تفيد بذلك.	X	١٨ قاعدة شاملة
			تعالج الضوابط الشاملة في إطار المادة ٢٠ من القانون الاتحادي رقم ١٨٣ - ق أ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن المراقبة على الصادرات". ويرد إجراء تطبيقها في قرار حكومتها الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ و ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.		
الصفحة ٨ من التقرير.			يعالج إجراء رصد نقل التكنولوجيات الخاضعة للرقابة من خلال مساعدة تقنية في	X	١٩ عمليات النقل بصورة غير ملموسة

الإفناذ: العقوبات المدنية/الجنايئة وتدابير التنفيذ وما غير ذلك		الإطار القانوني الوطني		ما هي التشريعات أو الإجراءات أو التدابير التالية القائمة لضبط المعايير الحدودية للأسلحة البيولوجية وما يصل بها من مواد وتصديرها/استيرادها وتحويلها بطرق أخرى؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟	
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى بيان الوثيقة الأصلية	نعم	
			الفقرة ١٦ من القواعد التنظيمية المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١		
			تجرى وفقاً للقواعد التنظيمية لدائرة الاتحاد الروسي للجمارك.	X	٢٠ الرقابة على المرور العابر
			تجرى وفقاً للقواعد التنظيمية لدائرة الاتحاد الروسي للجمارك.	X	٢١ الرقابة على إعادة الشحن
			يعالج إجراء إعادة التصدير في إطار الفقرتين ٤٢ و ٤٣ من القواعد التنظيمية المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.	X	٢٢ الرقابة على إعادة التصدير
					٢٣ الرقابة على تقديم الأموال
					٢٤ الرقابة على تقديم خدمات النقل
			يعالج إجراء استيراد المواد الكيميائية الواردة في الجداول من ١ إلى ٣ في الفقرات من ٢٤ إلى ٢٦ من القواعد التنظيمية المعتمدة بموجب قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٦٨٦ المؤرخ ٢٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١.	X	٢٥ الرقابة على الاستيراد
					٢٦ إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية
الصفحة ٨ من التقرير.			تقتضي عمليات التجارة الخارجية إذنا خاصا وفقاً لقرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٣٠٣ المؤرخ ١٦ أيار/مايو ٢٠٠٥ بشأن توزيع الاختصاصات بين الوكالات التنفيذية الاتحادية للسلامة البيولوجية والكيميائية للاتحاد الروسي.	X	٢٧ أمور أخرى

الفقرة ٣ (ج) و (د) من منطوق القرار والمسائل ذات الصلة بالفقرة ٦ من منطوق القرار والفقرة ١٠ من منطوق القرار

الضوابط المتعلقة بالأسلحة النووية، وما يتصل بها من مواد

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

	إطار العمل القانوني الوطني	الإنفاذ: الجزاءات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ... إلخ		ما هي التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية القائمة لمراقبة معايير الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
	نعم	نعم	ملاحظات	
١	X	X	القانون الاتحادي رقم ٤٧٣٠-١ المؤرخ ١ نيسان/أبريل ١٩٩٣ بشأن إجراءات عبور حدود الدولة.	الضوابط الحدودية
٢				الدعم الفني لتدابير مراقبة الحدود
٣	X	X	القانون الاتحادي رقم ١٨٣ - ق إ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بشأن الرقابة على الصادرات.	الرقابة على مراقبة السمسة في السلع والتكنولوجيا والاتجار بها والتفاوض بشأنها وغير ذلك من أشكال المساعدة في بيعها.
٤	X		١- القانون الاتحادي رقم ٤٠ - ق إ المؤرخ ٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥ بشأن أجهزة دائرة الأمن الاتحادية في الاتحاد الروسي. ٢ - القانون الاتحادي رقم ١٤٤ المؤرخ ١٢ آب/أغسطس ١٩٩٥، بشأن أنشطة التحقيق التنفيذية.	وكالات وهيئات الإنفاذ
٥	X	X	القانون الاتحادي رقم ١٨٣ - ق إ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩ بشأن الرقابة على الصادرات. القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، القانون الجنائي للاتحاد الروسي، المادة ١٨٩	قانون الرقابة على الصادرات القائم
			القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، القانون الجنائي للاتحاد الروسي، المادة ١٨٩	
			القانون الاتحادي رقم ٦٣ - ق إ المؤرخ ١٣ حزيران/يونيه ١٩٩٦، القانون الجنائي للاتحاد الروسي، المادة ١٨٩	

الإنفاد: الجزاءات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ... إلخ	إطار العمل القانوني الوطني	ما هي التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية القائمة لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ وهل يمكن معاقبة المنتهكين؟
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ ”بشأن تصدير واستيراد المواد والمعدات النووية والمواد الخاصة غير النووية والتكنولوجيات ذات الصلة“.	
	٣ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ ”بشأن مراقبة العمليات الاقتصادية الأجنبية فيما يتصل بالمعدات والمواد ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات ذات الصلة المستخدمة للأغراض النووية“	
	٤ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ ”بشأن تعزيز أنظمة الرقابة على صادرات البضائع والخدمات ذات الاستخدام المزدوج ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل وقذائف إيصالها“	
الصفحات ٨ و ٩ و ١٣ و ١٨ من التقرير.	يتطلب تصدير المنتجات الحساسة إذنا أو شكلا آخر من أشكال الموافقة	٦ أحكام إصدار التراخيص X
	١ - القانون الاتحادي رقم ١٨٣-ق المؤرخ ١٨ حزيران/ يونيه ١٩٩٩ ”بشأن الرقابة على الصادرات“	



الإنفاد: الجزئات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ... إلخ	إطار العمل القانوني الوطني	ما هي التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية القائمة لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ وهل يمكن معاقبة المتهمين؟
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٥٧ المؤرخ ٢٢ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨ ” بشأن تعزيز أنظمة الرقابة على صادرات البضائع والخدمات ذات الاستعمال المزدوج، ذات الصلة بأسلحة الدمار الشامل وقذائف إيصالها“	
	٣ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	
	٤ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١	
	١ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	X إصدار التراخيص الفردية ٧
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١	
	١ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	X إصدار التراخيص العامة ٨
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١	
	١ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	X الاستثناءات من إصدار التراخيص ٩
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١	
		١٠ إصدار التراخيص المتعلقة بصادرات وتأشيرات معينة

	الإفناذ: الـأزاءاء المأناة والأناةة وأأاباا الأناأنا... إلأ	إأار العمل الأناأنا الوأنا	ما هأا الأناأناأنا والإأراأنا والأناأنا والوأأاالأ الأناأنا الأناأنا لمراقأنا معاأنا الأناأنا والأناأنا والأناأنا وأأناأنا من أأاالأأنا الأناأنا الأناأنا والأناأنا الأناأنا؟ وهل أأناأنا الأناأنا؟
مأأأناأنا	إأا أأنا الأناأنا أأناأنا أناأنا إلى الأناأنا الأناأنا	إأا أأنا الأناأنا أأناأنا أناأنا إلى الأناأنا الأناأنا	X
الصفأنا ٨ من الأناأنا.		أناأنا الأناأنا لأناأنا الأناأنا على الأناأنا (أنا الأناأنا الأناأنا) وأأنا أناأنا ١٠٨٥ الأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا ١٦ أناأنا/أناأنا ٢٠٠٤ أناأنا الأناأنا الأناأنا الأناأنا على الأناأنا	١١ أناأنا الأناأنا الأناأنا
الصفأنا ١٣ من الأناأنا.		أناأنا الأناأنا أأناأنا الأناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا ٢٩٤ أأناأنا أناأنا/أناأنا ٢٠٠١ أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا	X ١٢ أناأنا الأناأنا الأناأنا
الصفأنا ١٣ من الأناأنا.		١ - أأناأنا الأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا ١٤ أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا	X ١٣ أناأنا الأناأنا
الصفأنا ١٠ من الأناأنا.		٢ - أأناأنا الأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا ١٤ أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا أناأنا أأناأنا أأناأنا	X ١٤ أناأنا الأناأنا

ملاحظات	إذ كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر نعم	إطار العمل القانوني الوطني	ما هي التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية القائمة لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ وهل يمكن معاينة المنتهكين؟
الصفحة ٧ من التقرير.	إذ كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر نعم	<p>١ - تدرج التكنولوجيات في القوائم الوطنية المعتمدة بموجب المرسومين رقم ٢٠٢ ورقم ٣٦ لرئيس الاتحاد الروسي</p> <p>٢ - تشمل القوائم النموذجية للجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية تكنولوجيات مطابقة لقوائم النظام المتعدد الأطراف للرقابة على الصادرات</p> <p>٣ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن ضوابط الرقابة على العمليات الاقتصادية الأجنبية المتعلقة بالمواد والمعدات ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات ذات الصلة المستخدمة في الأغراض النووية</p> <p>٤ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠</p>	<p>١٥ إدراج التكنولوجيات X</p>
الصفحة ٨ من التقرير.	إذ كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر نعم	القانون الاتحادي رقم ١٨٣-ق إ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٩ "بشأن الرقابة على الصادرات"	١٦ إدراج سبل الإيصال X
الصفحة ٩ من التقرير.	إذ كان الرد بالإيجاب يرجى الإشارة إلى الوثيقة المصدر نعم	<p>١ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠</p> <p>٢ - "القواعد التنظيمية المتصلة برصد الامتثال للالتزامات المتعلقة بضمان استخدام السلع (الخدمات) ذات الاستخدام المزدوج المستوردة والمصدرة"، المعتمدة في قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ١٠٣٠ المؤرخ ١١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣</p>	١٧ الرقابة على المستعمل النهائي X

الإنفاد: الجزاءات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ... إلخ	إطار العمل القانوني الوطني	ما هي التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية القائمة لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ وهل يمكن معاينة المتنهيكين؟
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر
الصفحة ٨ من التقرير.	٣ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن إقرار القواعد التنظيمية المتصلة بالرقابة على العمليات الاقتصادية الأجنبية فيما يتصل بالمعدات والمواد ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات ذات الصلة المستخدمة للأغراض النووية“	١٨ قاعدة شاملة X
	يلزم الحصول على إذن خاص في الحالات التي يوجد فيها ما يبرر الاعتقاد بأن السلع والتكنولوجيات يمكن أن تستخدم في إنتاج أسلحة الدمار الشامل أو سبل إيصالها، أو توجد فيها معلومات تفيد بذلك	
	١ - يجري تناول الضوابط الشاملة في المادة ٢٠ من القانون الاتحادي رقم ١٨٣ - ق إ المؤرخ ١٨ تموز/يوليه ١٩٩٩ بشأن “الرقابة على الصادرات“	
	٢ - ترد إجراءات تنفيذ هذه الضوابط في القرارات التالية التي أصدرتها حكومة الاتحاد الروسي: رقم ٥٧ المؤرخ ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٨، ورقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٠، ورقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١	

ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر	ما هي التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية القائمة لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ وهل يمكن معاينة المتنهيكين؟
الصفحة ٩ من التقرير.	الإجراءات المتعلقة برصد نقل التكنولوجيات الخاضعة للرقابة في شكل مساعدة تقنية تغطيها القواعد التنظيمية التي أقرتها القرارات التالية التي أصدرتها حكومة الاتحاد الروسي: رقم ٩٧٣ المؤرخة ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ ورقم ٤٦٢ المؤرخة ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١	X	١٩ عمليات النقل غير الملموسة
	تجري وفقا للقواعد التنظيمية التي تتبعها هيئة الجمارك الاتحادية بالاتحاد الروسي	X	٢٠ الرقابة على المرور العابر
	تجري وفقا للقواعد التنظيمية التي تتبعها هيئة الجمارك الاتحادية بالاتحاد الروسي	X	٢١ الرقابة على إعادة الشحن
	١ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	X	٢٢ الرقابة على إعادة التصدير
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ بشأن الضوابط المفروضة على العمليات الاقتصادية الأجنبية فيما يتصل بالمعدات والمواد ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات ذات الصلة المستخدمة للأغراض النووية		٢٣ الرقابة على توفير الأموال
			٢٤ الرقابة على تقديم خدمات النقل
	١ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٩٧٣ المؤرخ ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠	X	٢٥ الرقابة على الاستيراد

الإنفاد: الجزاءات المدنية والجنائية وتدابير التنفيذ... إلخ	إطار العمل القانوني الوطني	ما هي التشريعات والإجراءات والتدابير والوكالات التالية القائمة لمراقبة معابر الحدود والصادرات والواردات وغيرها من حالات نقل الأسلحة النووية والمواد ذات الصلة؟ وهل يمكن معاقبة المتهمين؟
ملاحظات	إذا كان الرد بالإيجاب يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر	إذا كان الرد بالإيجاب، يرجى نعم الإشارة إلى الوثيقة المصدر
	٢ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٢٩١ المؤرخ ١٦ آذار/مارس ١٩٩٦ "بشأن إقرار الأحكام المتعلقة بالقواعد التنظيمية المنطبقة في الاتحاد الروسي بشأن إجراءات تصدير المواد المشعة والأصناف المصنوعة من هذه المواد من الاتحاد الروسي واستيرادها إليه"	
	٣ - قرار حكومة الاتحاد الروسي رقم ٤٦٢ المؤرخ ١٤ حزيران/يونيه ٢٠٠١ "بشأن الضوابط المفروضة على العمليات الاقتصادية الأجنبية فيما يتصل بالمعدات والمواد ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات ذات الصلة المستخدمة للأغراض النووية"	
		٢٦ إمكانية التطبيق خارج نطاق الولاية الوطنية X
الصفحة ٩ من التقرير.	يلزم الحصول على إذن خاص لتنفيذ العمليات الاقتصادية الأجنبية	٢٧ أمور أخرى X

## الفقرة ٦ و ٧ و ٨ (د) من منطوق القرار - قوائم الرقابة والمساعدة والمعلومات

الدولة: الاتحاد الروسي

تاريخ التقرير: ٢٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤

ملاحظات	هل يمكن تقديم معلومات بشأن المسائل التالية؟	نعم
الصفحة ٢ و ١٠ .	قوائم الرقابة - الأصناف (السلع والمعدات والمواد والتكنولوجيات)	X
هناك الآن ست قوائم للرقابة معمول بها، وهي: (أ) المواد والمعدات النووية والمواد الخاصة غير النووية والتكنولوجيات ذات الصلة، (ب) المعدات والمواد ذات الاستخدام المزدوج والتكنولوجيات ذات الصلة المستخدمة للأغراض النووية، (ج) المواد (مورثات الأمراض) التي تسبب أمراض الإنسان والحيوان والنبات، والكائنات المجهرية والسامة المعدلة جينياً وما يتصل بها من معدات وتكنولوجيات؛ (د) المعدات والمواد والتكنولوجيات التي يمكن استخدامها لإنتاج الأسلحة الصاروخية؛ (هـ) المواد الكيميائية والمعدات والتكنولوجيات التي يمكن استخدامها لإنتاج الأسلحة الكيميائية؛ (و) السلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج التي يمكن استخدامها لإنتاج الأسلحة والمعدات العسكرية والتي وضعت بشأنها ضوابط التصدير.		
وتشمل القائمة (و) للسلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج فرعاً إضافياً معنوناً "السلع والتكنولوجيات التي يجري رصدها من أجل مصلحة الأمن الوطني". ويشمل هذا الفرع عدداً من البنود المتصلة بأسلحة الدمار الشامل وسبل إيصالها.		
١ - قائمة السلع والتكنولوجيات ذات الاستخدام المزدوج والوسائل الأخرى التي يجري وفقاً لقرارات مجلس الأمن بالأمم المتحدة، رصد تصديرها إلى العراق وتخضع لضرورة الإخطار بها أو للمنع. وتتضمن القائمة فروعاً تتناول أسلحة الدمار الشامل وسبل إيصالها؛	قوائم الرقابة - قوائم أخرى	X
٢ - جرى، من حيث المضمون، تنسيق القوائم النموذجية للسلع والتكنولوجيات الخاضعة للرقابة على الصادرات، والمعتمدة في القرار رقم ١٩٠ الصادر عن المجلس الحكومي الدولي للجماعة الاقتصادية الأوروبية الآسيوية والمؤرخ ٢١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، مع قوائم النظام المتعدد الأطراف للرقابة على الصادرات وسيبدأ سريانها بعد تصديق جميع الدول على الاتفاق المؤرخ ٢٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣ بشأن نظام وحيد للرقابة على الصادرات بواسطة الدول الأعضاء في الجماعة الاقتصادية للمنطقة الأوروبية الآسيوية.		
يعلن الاتحاد الروسي استعداده لتقديم المساعدة استجابة لطلبات الدول التي تفتقر إلى الهياكل القانونية والتنظيمية، ويجوز تقديم هذه الطلبات إلى البعثات الدائمة للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة في نيويورك وفيينا أو إلى سفارات الاتحاد الروسي أو إلى وزارة الخارجية الروسية.	المساعدة المعروضة	X
١١ و ١٠ من الصفحتان	٤ المساعدة المطلوبة	
الصفحة ١٩ من التقرير.	٥ المساعدة القائمة (الثنائية وبين عدد محدود يزيد على طرفين والمتعددة الأطراف)	X
أُتيح التعاون في إطار الأنشطة الجارية تحت رعاية الوكالة الدولية للطاقة الذرية.		
تقوم الوكالات الحكومية والمنظمات غير الحكومية بإطلاع قطاع الصناعة على المعلومات المعنية. وتعقد بانتظام حلقات دراسية وإحاطات وأنشطة إعلامية أخرى لممثلي القطاع الصناعي	٦ تقديم المعلومات إلى قطاع الصناعة	X
الصفحة ١٩ من التقرير.		
تُطلع الوكالات الرسمية والمنظمات غير الحكومية الجمهور على المعلومات المعنية.	٧ تقديم المعلومات إلى الجمهور	X
الصفحة ١٩ من التقرير.		